يدخل في عدد الاخوات بالثلث وعدد الزوجات مباين لهما فاضرب
عدد الاخوات تسعه في اثنين يبلغ ثمانية عشر ثم في المساله بعولها
يبلغ مايتين واربعه وثلاثين للزوجتين ثلاثه في ثمانية عشر باربعه
وخمسين للواحده المنكسر عليهما ثلاثه في عدد الكثر المخالفين وهو
تسعه يبلغ سبعه وعشرون وهو جزء ونصف جزء من اجزاء السهم
ثلاثة عشر والدليل على ذلك انك اذا قسمت مخرج نصف الجزء
وذلك اثنان في ثلثة عشر بستة وعشرين على جزيئه اثنين ونصف
جزيئه واحد فذلك ثلاثة مخرج القسم ثمانيه وثلثان فاذا ضربت
ذلك في النصيب وهو سبعه وعشرين عادت الفريضه وللجدات
اثنان في ثمانية عشر فذلك سته وثلاثون للواحده المنكسر
عليهن اثنان في مخرج الثلث ثلاثه فذلك سته ثم في المخالف اثنين
فذلك اثني عشر وهو ثلثا جزء وللاخوات ثمانيه في ثمانية عشر
فذلك مائة واربعه واربعون للواحده المنكسر عليهن ثمانيه في العدد
المخالف اثنين فذلك سنة عشر وذلك ثمانية اتساع جزء والدليل
على ذلك انك اذا قسمت مخرج التسع على ثمانية اتساعه وضربت
الحاصل في النصيب ثم في المضاف اليه وهو مخرج الجزء ثلاثة عشر عادت
الفريضه وعند الامتحان بكرم المرء او يهان ٥ اربع زوجات وسته
اخوه لام وثمانيه اعمام من اثني عشر للزوجات الربع ثلاثه وللاخوه
من الام الثلث اربعه والباقي وهو خمسه للاعمام وانكسر على الكل
وسهام الاخوه توافق عددهم بالانصاف ونصفهم ثلاثه وعدد
الزوجات كنصف عدد الاعمام فاضرب عدد الاعمام ثمانيه في وفق
الاخوه ثلاثه فذلك اربعه وعشرون فاضربها في المسئله تبلغ
مايتين وثمانيه وثمانين ومنها تصح للزوجات ثلاثه في اربعه

وعشرين فذلك اثنان وسبعون للواحده المنكسر عليهن ثلاثة في
مخرج النصف اثنين بسته ثم في المخالف ثلاثه فذلك ثمانية عشر وهو
نصف ثمن لانك اذا ضربت النصيب في مخرج نصف الثمن عادت الفريضه
وللاعمام المنكسر عليهم خمسه في اربعه وعشرين فذلك مايه وعشرون
لكل واحده المنكسر عليهم خمسه في وفق الاخوه ثلاثه فذلك
خمسة عشر وهو ربع ثمن وسدس ثمن وللاخوه المنكسر عليهم
اربعه في اربعه وعشرين فذلك سته وتسعون للواحد راسه في
وفق سهامهم وهو اثنان ثم في مخالفهم ثمانيه بستة عشر وذلك
ثلث سدس او نصف تسع زوجه واثنا عشر اخا لام وست جدات
وتسع اخوات لاب من اثني عشر للزوجه الربع ثلاثه وللاخوه من
الام الثلث اربعه وللجدات السدس اثنان وللاخوات من الاب
الثلثان ثمانيه وعالت الي سبعة عشر وانكسر علي غير الزوجه وعدد
الاخوه يوافق سهامهم بالارباع فربعهم ثلاثه وعدد الجدات
يوافق سهامهن بالانصاف فنصفهن ثلاثه فتماثل الصنفان الاخوه
والجدات وهما يدخلان في التسعه لان كل واحد منهما مثل ثلثها
فاضرب تسعه في سبعة عشر تبلغ مايه وثلاثه وخمسين للزوجه
ثلاثه في تسعه بسبعه وعشرين وهو ثلاثة اجزاء من اجزاء السهم
سبعة عشر لانك اذا قسمت مخرج الجزء على ثلاثة اجزائه وضربت
الحاصل في النصيب عادت الفريضه وامتحن وللاخوه اربعه في تسعه
بسته وثلثين للواحد وفق سهامهم واحد في مخرج الثلث ثلاثه
وهو ثلث جزء وللجدات اثنان في تسعه بثمانية عشر للواحده وفق سهامهن
واحد في ثلاثه بثلاثه وهو ثلث جزء وللاخوات ثمانيه في تسعه
باثنين وسبعين للواحده ~~وفق سهامهن~~ ثمانيه وذلك ثمانيه اتساع

اصل المسأله ١٢
وعالت ١٧
والى المصحح ٩
يبلغ ١٥٣

يبلغ ١٨
١٣
٢٣٤
اصل المسأله ١٢
يبلغ ٢٤
٢٨٨

Copyright © King Saud University